



28 February 2014

## تعميم إعلامي\*

موجه إلى: الموظفين

من: وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية

الموضوع: آلية التمويل التكميلي الطوعي لمكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين

١ - الغرض من هذا التعميم هو إبلاغ موظفي الأمانة العامة بما ورد في قرار الجمعية العامة ٢٥٤/٦٨ القاضي بإنشاء آلية للاقتطاع الطوعي من المرتبات، على أساس تجريبي في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، من أجل استكمال تمويل مكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين، وإطلاعهم على الطريقة التي سيوضع بها ذلك القرار موضع التنفيذ.

٢ - وقد أكدت الجمعية العامة في قرارها ٢٥٤/٦٨ ضرورة إذكاء الوعي لدى الموظفين بما لمساهماتهم المالية من أهمية بالنسبة إلى مكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين.

٣ - وستسري ترتيبات آلية التمويل التكميلي الطوعي أيضا على الموظفين العاملين في الكيانات الأخرى الذين يستفيدون من خدمات مكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين.

## مسائل عامة

٤ - أنشئ مكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين بمقتضى قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٢ من أجل تزويد الموظفين بالمساعدة القانونية المتخصصة ضمن إطار نظام إقامة العدل.

\* يظل هذا التعميم نافذا إلى حين صدور إشعار آخر.



الرجاء إعادة استعمال الورق



- ٥ - ويقدم المكتب خدماته للموظفين الحاليين والموظفين السابقين ولأي شخص يرفع مطلباً باسم موظف عاجز أو متوفى. وسيستمر الأفراد المصنفون تحت الفئات المذكورة أعلاه في الحصول على الخدمات ذاتها التي يقدمها المكتب خلال الفترة التجريبية، سواء أقرر الموظف الانسحاب من آلية التمويل التكميلي الطوعي أم لم يقرر ذلك.
- ٦ - وسيواصل مكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين المتمتع بالاستقلالية من الناحية التشغيلية.

### آلية التمويل التكميلي الطوعي

- ٧ - خلال الفترة التجريبية، سيجرى اقتطاع شهري لمبلغ الاشتراك الطوعي بمعدل ٠,٠٥ في المائة من المرتب الأساسي الصافي (بدون تسوية مقر العمل والامتيازات الأخرى) لكل موظف، ما لم ينسحب الموظف صراحة من الآلية وفقاً للإجراء المبين في الفقرة ١٠ من هذا التعميم. وسيسوى الاقتطاع الشهري تلقائياً وفقاً لأي تغيير يطرأ في الرتبة أو الدرجة أو أي تغيير آخر في المرتب الأساسي الصافي. وفي بادئ الأمر، سيعتبر جميع موظفي الأمانة العامة، بغض النظر عن نوع تعيينهم، موظفين مشتركين في الآلية ما لم ينسحبوا منها وإلى أن ينسحبوا منها.
- ٨ - ويتضمن المرفق الأول بعض الأمثلة على المبالغ الشهرية المقدرة التي ستقتطع من مرتبات الموظفين على اختلاف درجاتهم ورتبهم في شتى مراكز العمل اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.
- ٩ - وسيجرى أول اقتطاع من مرتبات الموظفين المشتركين في جدول مرتبات شهر نيسان/أبريل ٢٠١٤. وينبغي للموظفين الراغبين في الانسحاب من الآلية قبل حلول موعد مرتب شهر نيسان/أبريل ٢٠١٤ أن يقدموا استمارة الانسحاب وفقاً للإجراء المبين في الفقرة ١٠ من هذا التعميم.
- ١٠ - وعلى الموظفين الراغبين في الانسحاب من آلية التمويل التكميلي الطوعي أن يبدوا رغبتهم في ذلك بتعبئة الاستمارة رقم P-36 (انظر المرفق الثاني) وتقديمها إلى مكتبهم التنفيذي أو مكتب الموارد البشرية المحلي بغرض إحالتها إلى مكتب جداول المرتبات المعني.
- ١١ - ويجوز للموظفين أن ينسحبوا من الآلية متى شاؤوا. ويتوقف الاشتراك في آلية التمويل التكميلي الطوعي اعتباراً من دورة جداول المرتبات التالية التي تعقب تاريخ توقيع الموظف على الاستمارة رقم P-36.

١٢ - ويجوز للموظفين المنسحبين أن يستأنفوا اشتراكهم في آلية التمويل التكميلي الطوعي في أي وقت بإبداء رغبتهم في ذلك عن طريق تعبئة الاستمارة رقم P-36 وتقديمها إلى مكتبهم التنفيذي أو مكتب الموارد البشرية المحلي بغرض إحالتها إلى مكتب جداول المرتبات المعني.

١٣ - ويجوز للموظفين الراغبين في تقديم مساهمة طوعية للآلية عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤ أن يقوموا بذلك عن طريق اقتطاع من المرتب لمرة واحدة. وعلى هؤلاء الموظفين أن يقدموا استمارة اشتراك معبأة (انظر المرفق الثالث) إلى مكتبهم التنفيذي أو مكتب الموارد البشرية المحلي بغرض إحالتها إلى مكتب جداول المرتبات المعني.

### استخدام الأموال

١٤ - بناء على قرار الجمعية العامة ٢٥٤/٦٨، يجوز للأمين العام أن يبرم التزامات في الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ باستخدام الإيرادات المتأتية من آلية التمويل التكميلي الطوعي من أجل تمويل حصول مكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين على موارد إضافية.

## المرفق الأول

أمثلة على الاقتطاعات الشهرية المقدرة من جداول المرتبات لتكميل تمويل مكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

مركز العمل	رتبة الموظف	المرتب الأساسي الصافي	الاقتطاع الشهري من المرتب (٠,٠٥ في المائة)
جميع المواقع	مد-٢، الدرجة ٣	٨ ٩٠٥,٧٥ دولارات من دولارات الولايات المتحدة	٤,٤٥ من دولارات الولايات المتحدة
جميع المواقع	مد-١، الدرجة ٥	٨ ٥٢٠,٠٨ دولارا من دولارات الولايات المتحدة	٤,٢٦ من دولارات الولايات المتحدة
جميع المواقع	ف-٥، الدرجة ٥	٧ ٢٢٤,٠٠ دولارا من دولارات الولايات المتحدة	٣,٦١ من دولارات الولايات المتحدة
جميع المواقع	ف-٤، الدرجة ٥	٦ ١١٢,٨٣ دولارا من دولارات الولايات المتحدة	٣,٠٦ من دولارات الولايات المتحدة
جميع المواقع	ف-٣، الدرجة ٣	٤ ٩٠٧,٤٢ دولارات من دولارات الولايات المتحدة	٢,٤٥ من دولارات الولايات المتحدة
جميع المواقع	ف-٢، الدرجة ٢	٤ ٠٠٠,٥٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة	٢,٠٠ من دولارات الولايات المتحدة
جميع المواقع	ف-١، الدرجة ٦	٣ ٥٨٨,٦٧ دولارا من دولارات الولايات المتحدة	١,٧٩ دولار من دولارات الولايات المتحدة
بانكوك	خ ع-٣، الدرجة ٦	٤٨ ٧٥١ بات	٢٤,٣٨ بات
جنيف	خ ع-٥، الدرجة ٦	٧ ٢٨٩,٨٣ فرنكا سويسرية	٣,٦٤ فرنكات سويسرية
كينشاسا	خ ع-٤، الدرجة ٦	١ ٧٥٢,٩٢ دولارا من دولارات الولايات المتحدة	٠,٨٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة
نيروبي	خ ع-٤، الدرجة ٤	١١٦ ٥٥٣,١٠ شلنا كينيا	٥٨,٣٠ شلنا كينيا
نيروبي	م و ف-١، الدرجة ١	٣٣٤ ٢٨٧,٧٥ شلنا كينيا	١٦٧,١٠ شلنا كينيا
الصومال	خ ع-٢، الدرجة ٤	٤٢٨,١٧ دولارا من دولارات الولايات المتحدة	٠,٢١ دولار من دولارات الولايات المتحدة
جنوب السودان	خ ع-٥، الدرجة ٧	٥ ١٣٦,٢٥ جنيها من جنهات جنوب السودان	٢,٥٧ من جنهات جنوب السودان
لاهاي	خ ع-٤، الدرجة ٦	٣ ٣٦٤,١٧ يورو	١,٦٨ يورو
فيينا	خ ع-٤، الدرجة ٦	٣ ٥٠٥,٥٠ يورو	١,٧٥ يورو

ملحوظة: تستند المعلومات الواردة في الجدول أعلاه والمتعلقة بموظفي الفئة الفنية والفئات العليا إلى مرتبات الموظفين غير المعيلين.



الأمم المتحدة

المرفق الثاني

الانسحاب من/استئناف الاشتراك في  
آلية التمويل التكميلي الطوعي لمكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين

إلى:

الموظف التنفيذي/موظف الموارد البشرية المحلي

الإدارة/المكتب/البعثة:

مركز العمل:

من:

الاسم الكامل:

رقم التعريف المهني:

الإدارة/المكتب/البعثة:

مركز العمل:

يرجى التأشير أدناه في مربع واحد فقط:

أرغب في الانسحاب:

أقرر بموجب هذه الاستمارة سحب اشتراكي في آلية التمويل التكميلي الطوعي ووقف الاقتطاع الشهري من مرتبي لأغراض التمويل التكميلي لمكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين، اعتباراً من دورة المرتبات التالية التي تعقب تاريخ توقيع هذه الاستمارة. وأفهم أنه يجوز لي أن أشارك من جديد في الآلية المذكورة وفقاً للأحكام التي ينص عليها التعميم الإعلامي ST/IC/2014/9.

أو:

أرغب في استئناف اشتراكي بعد انسحابي سابقاً:

أقرر بموجب هذه الاستمارة استئناف اشتراكي في آلية التمويل التكميلي الطوعي واستئناف الاقتطاع الشهري من مرتبي لأغراض التمويل التكميلي لمكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين، اعتباراً من دورة المرتبات التالية التي تعقب تاريخ توقيع هذه الاستمارة.

(التاريخ)

(التوقيع)



الأمم المتحدة

المرفق الثالث

المساهمة لمرة واحدة  
في آلية التمويل التكميلي الطوعي لمكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين

استمارة الإذن بالاقطاع من المرتب

إلى:

الموظف التنفيذي/موظف الموارد البشرية المحلي

الإدارة/المكتب/البعثة:

مركز العمل:

من:

الاسم الكامل:

رقم التعريف المهني:

الإدارة/المكتب/البعثة:

مركز العمل:

أمنح بموجب هذا الترخيص إذنا بإجراء اقطاع نسبته ٠,٠٥ في المائة من مرتبي الأساسي الصافي الشهري لأشهر كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٤ كمساهمة لمرة واحدة في آلية التمويل التكميلي الطوعي لمكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين.

(التاريخ)

(التوقيع)